أقسام الأول من حملتين الثاني من متصلتين الثالث من منفصلتين الرابع من
حملي ومتصل الخامس من حملي ومنفصل السادس من متصل ومنفصل وإن
أضفت إليها عكس مزج الثلاثة الأخيرة كانت تسعة أقسام وقد نظم
الإمام علي الأبهري من حملتين أو منفصلتين أيضا الشاعر فقد نظم هذا الفصل
علي الأبهري من منفصلتين أو متصل ومنفصل وسكت عن الأبهري من حملي ومتصل
أو حملي ومنفصل لأن الأوسط في هذا الضرب يكون غير تام كما سنبينه
إن شاء الله وهو لم يتم في الحين غير التام كما في الثاني الأقسام الخمسة
السابقة غير الأول تسمى الأقيسة الشرطية والأقيسة الاقترانية
أما تسميتها بالاقترانية فظاهر وأما الشرطية فلاشتمالها على
القضايا الشرطيات أصرا كانت مع حمليات أم لا ويقال إن الشيخ هو
الذي أسقطها فإن معبر الرئيس لا يتعرض إلى هذا الباب لأنه منبع المنطق
لأن مطالب النحو يتعلق بالنحو حتى حمليات الأرسطاطاليس المشتمل
عليها كتاب أفلوطين وسبب إدخالهم إياه هذا الباب في التعليم زعم
بعضهم أنه لا حاجة إليه لأن مع قوة الاقترانية الحملية تغني عنها في
وفي ليس بشيء لما بينهما من الاختلاف الواضح وقال الشيخ لعل المعلم
الأول في مساوم تشغل الحي الذي فيه وزعم الشيخ أنه أتى بما تجشم عن
ووضعه في الكتاب فقال قد عملنا في هذا الباب كتابا يجمع ثماني
عشرة سنة يعرف أصحابه ربع إلينا كتابا ينسب إلى الباحث
الباري وكان يسمى عليه لغلة رضي جدوكثرة خطبه وضعف إدراكه
شيء فأوهم ذلك للشيخ أنه لم يكتب منها وادعى منع كتبها هو منه
واشتهر الأمر إلا يتوقف الانتاج عليها فقد استنجح الكلام فيه
صاحب الكشف ومن نجمه واقتنع المهم يعني الكاتب منها في هذا الكتاب
على شيء فزر يلبق بالمختصر أما وترد الشيء لغلة جزوا لها وبعرسا عن

الجميع

الجميع أو ليس أي كلما المهم أيضا الثالث أهمل المهم أقسام الجنس غير التام كما ذكره
أول الكتاب لا جرما ذكره هنا وطوى هو وراء إنا إن قضيتي الجملة منها وفزي كل
قسم ما يكون فيه الله تعالى أبو هو رفا عليه ما وراء ومنبها عليه فنقول اعلم أنه
لا يخلو كل قياس منتج من وسط تشتمل فيه مقدماته إذ لولاه ما أنتج وذلك الوسط
إما أن يكون مقدما بكماله أو تاليا بكماله وهو القسم الثاني أو يكون جزءا من
المقدم أو جزءا من التالي وهو القسم الثاني غير التام وقد مر لك أن الأقيسة
الشرطية خمسة أقسام الأول الحملي من متصلتين وهذا القسم أربعة أقسام
لأن الوسط إما أن يكون تاليا منهما أو غير تاليه منهما أو غير تاليه من أحدهما تاليا
من الآخر القسم الأول وهو المطبوع من كذا الأقسام وقد اقتصر عليه المص
وأهملهم الأقسام أفادت الحملية إذ المفيد هاهنا كالموضوع هناك والتالي
كالمحمول وتنعقد فيه تلك الأشكال الأربعة مثال الأول كلما كان أ ب فجيم وكلما
كان جيم فهو د فهو كلما كان أ ب فهو د أورد عليه الشيخ أنه كلما لا يصدق أنه يصدق كلما
كان الاثنان فهما كان الاثنان عددا وكلما كان الاثنان عددا فهو زوج فينتج
كلما كان الاثنان فهما فهو زوج وهو كذب وأجاب عنه بمنع الصغرى أي إذا
أخذت الشيء وميته لأن نفي عدد الاثنين يعدس من جهة نسبته إليه بل يسمى عددا
بل يسمى عددا أنه فلو كانت النتيجة كاذبة فيما وأجاب عنه الخونجي
بمنع كلية الكبرى لأن معنى كليتها أن يكون التالي لأن ما لا يصدق على جميع الأوضاع
الممكنة الاجتماع مع المقدم وإن كانت محالا في نفسها كما مر لك في تعيين
الشرطية ولا شك أنه من جملة الأوضاع التي لا تنافي المقدم هنا كون
الاثنين في ما لا يجامع عددا يتد وإن كان محالا في نفسه ولا شك أن الزوجية
لا تنافي الاثنين على هذا الوضع فليس إذا كلما كان الاثنان عددا كان زوجا
وأجاب عنه أيضا بأن النتيجة تجوز استلزام المحال وسيرد عليه قلت
ولا يخفى أن كون الكبرى الحملية فلا من يرد على جواب الخونجي وهذا مثال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)